

تعريف المندوب الندب لغة هو الدعاء إلى الفعل ، والمندوب عبد الأصوليين : هو ماطلب الشارع فعله من المكلف طلباً غير حتم .  
ويعرف الندب أو السنة : إما بصفة الطلب نفسها فتدل على عدم الإلزام ، مثل قوله تعالى في الأمر بكتابة الدين : يا أيها الذين آمنوا إذا تدینتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه [ البقرة : ٢٨٢/٢ ] ، فإنه صرف الأمر عن الإيجاب إلى الندب بقرينة منصوصة في الآية التي تليها : فإن أمن بعضكم بعضاً فليود الذي أوؤتمن أمانته ) البقرة : ٢٨٣/٢ [ ، ومثل قوله تعالى في مكابة الأرقاء : فكاتبواهم إن علمتم فيهم خيراً [ النور : ٢٢/٢٩ ] ، فإنه صرف الأمر عن الإيجاب إلى الندب بقرينة خارجية هي أن المالك حر التصرف في ملكه .